الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

25-24-23 **ذو الحجة** 1435 –19-18-17 **أكتوبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	8

"العنف الأسري" يشتت أما وأبناءها التسعة

حجب الزوج للأوراق الثبوتية يعرقل محاولاتهم في الوصول للقضاء

المصدر: جريدة الوطن السبت 14 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م
http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=203261&CategoryID=3

مكة المكرمة: أحمد الجهني

بينما لم تجد مواطنة خمسينية وتسعة من أبنائها في مكة المكرمة سوى اللجوء إلى شقيقها للسكن معه، هربا من تعرضها للضرب المستمر من قبل زوجها، الذي لم يتورع عن طردها أكثر من مرة من المنزل. أكد المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة أن دار الحماية مستعدة لتقديم المساعدات اللازمة للأسرة.

وقال شقيق السيدة ـ الذي فضل عدم ذكر اسمه ـ إلى "الوطن": "لدي شقيقتي تسعة من الأولاد والبنات، أكبرهم عمره 18 عاما وأصغرهم 4 أعوام، وقد اعتاد زوجها على ضربها وطردها وأبنائها من المنزل في أنصاف الليالي، فتدخلت لاحتوائهم في منزلي، وبعد أن ضاق بنا الحال توجهنا للقضاء لكي ينصفنا". وأضاف أن "زوجها يحجب الأوراق الثبوتية عنها، حتى إن ابنة أختي المتخرجة من الثانوية لم تلتحق بالجامعة لعدم اكتمال الأوراق التي تخول لها طرق أبواب التعليم العالي، وعندما توجهت أنا وأختي وابنتها للمحكمة لرفع دعوى عليه طلبوا منا الهوية الوطنية، ونظرا لعدم وجودها، طلبوا منا التوجه إلى الإمارة، وعندما توجهنا إليها تم تحويلنا إلى لجنة إصلاح ذات البين، غير أن اللجنة لم تنظر إلى الحالة، وأصرت على وجود الإثباتات الورقية للنظر في معاناتنا".

وتابع الشقيق قائلا: "إن الكل يبحث عن إثبات، ونحن نبحث عن إثبات لأسرة قد تضيع، وأطفال تشتتوا، لا أعلم كيف أحتويهم وأفي بواجباتهم اليومية التي أرهقتني، فالوقت لا يسعني لرفع الدعاوى القضائية ومتابعتها تزامناً مع توفير متطلباتهم هم وأسرتي".

إلى ذلك، صنف عضو جمعية حقوق الإنسان، وكيل كلية الشريعة في جامعة أم القرى الدكتور محمد السهلي هذه الحالة بأنها من أنواع العنف الأسري، مطالبا السيدة بالتوجه مباشرة إلى الشرطة وتقديم بلاغ بالحالة، ليتم تحويلها وأبنائها إلى لجنة دار الحماية.

وقال السهلي "إن هذه القضايا أصبحت تتنامى في الفترة الأخيرة، ولا بد أن تتخذ الإجراءات الصارمة نحوها، وإلا فإن هذا العنف سيتحول إلى جريمة جنائية، وربما قد يصل إلى حد القتل وهو ما نخشاه"، مشيرا إلى أن العنف يبدأ من الوالدين، ومشددا على دور التربية في كبح هذه الظاهرة. وأضاف أن "عدم وجود تشخيص واضح لمثل هذه الحالات، وقوانين ولوائح واضحة لها، يؤدي إلى أن تتقاذفها الشرط، والمحاكم، والإمارات، ولجان إصلاح ذات البين دون حل".

وأشار الدكتور السهلي إلى أن "على الجهات المعنية احتواء مثل هذا المشكلات عن طريق لجان الحماية الأسرية، التي من أدوارها التقصي عن هذا العنف"،

واتفق المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة أحمد الغامدي مع السهلي، وقال "على المرأة سرعة التوجه إلى دار الحماية الاجتماعية هي وأولادها، إذ إنها تعاني من الهجر والإيذاء الأسري، فالدار جاهزة لتقديم الرعاية الأسرية لهم، إضافة إلى العديد من المساعدات"، واعدا بتسهيل الإجراءات النظامية لذلك، وتقديم كل ما تحتاجه الأسرة.

• حقوق الإنسان" و • القطيف المركزي" يتفقان على آلية للتواصل

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/10/17/1235001

الجبيل – الشرق
زار وفد من فرع هيئة حقوق الإنسان يتقدمهم عضو مجلس الهيئة والمشرف العام على فرع الهيئة بالمنطقة الشرقية عبدالله بن صالح السهيل، مستشفى القطيف المركزي.
واتفق الجانبان على آلية التواصل من خلال إدارة حقوق وعلاقات المرضى، والتأكيد على التعاون الدائم والمستمر.
والتقى الوفد خلال الزيارة بمدير المستشفى الدكتور كامل بن حسين العباد، وبدأ اللقاء بالتعريف بهيئة حقوق الإنسان ولجانها وآلية العمل فيها والمهام المنوطة بها بموجب تنظيمها.
كما جرى خلال اللقاء بحث المواضيع المتعلقة بالجهتين كان من أبرزها ما يتعلق بمرضى الدم الوراثية.

جمعية العطاء الخيرية تحتفل باليوم العالمي للطفل

المصدر: جريدة اليوم الاحد 25 الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4021402

اليوم - واس
نظمت لجنة التنمية الأسرية التابعة لجمعية العطاء النسائية الخيرية بمحافظة القطيف فعاليات يوم الطفل العالمي تحت عنوان (طفل واع مستقبل واعد) بمناسبة اليوم العالمي للطفل، وذلك في قاعة الجمعية بالقطيف. وأوضحت المشرفة على التنظيم خاتون العوامي أن الفعاليات التي تستمر يومين تتضمن عدة أركان مخصصة وهادفة للطفل، تدمج بين المتعة والفائدة وأركان أخرى استشارية، وتربوية، وحقوقية يمتزج فيها اللعب بالتعلم، بالإضافة إلى مسرح الطفل ومحاضرات توعوية، لافتة إلى أن الفعاليات ستشارك فيها عدة جهات حكومية وخاصة، تتمثل في هيئة حقوق الإنسان، ولجنة الحماية في مستشفى الولادة والأطفال، ومجمع الأمل للصحة النفسية، ومركز المكفوفين عبر ركن للكتابة بطريقة برايل. وأكدت أن البرامج تهدف لتكوين شخصية سليمة للطفل تساعده في استجابته لمتطلبات المجتمع التطورية، مشيرة إلى أن الفعاليات التي تستمر من الساعة الرابعة عصرًا إلى العاشرة مساءً مخصصة في يومها الأول للسيدات والأطفال حتى سن 9 سنوات، وللعوائل في يومها الثاني.

كيف ضاع حق هذه الطفلة في التعليم؟

المصدر: جريدة الوطن السبت 24 الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23480

عبير العلي

"ع" تعيش في قلق المساءلة الذي تتصور أنه قد يبعدها عن صغيرتها، وقلق الخوف على ابنتها ورغبتها في أن تضمن لها الالتحاق بالتعليم، بالإضافة إلى قلق البحث عن لقمة العيش من مصادر غير ثابتة

في الرابع عشر من يونيو عام 2004 أقر مجلس الوزراء بعد الاطلاع على طلب معالي وزير التربية والتعليم وقتها؛ أقر الموافقة على قرار اللجنة العليا لسياسة التعليم رقم/ 27ق ع بتاريخ 2/ 7 / 1422 المتعلق بإلزامية التعليم لمن هم فوق سن السادسة إلى الخامسة عشرة. هذه الخطوة تأتي ضمن مساعي المملكة لضمان رعاية الطفل وحقوقه واحتياجاته الأساسية والثانوية بشكل يتفق مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية والاتفاقات الدولية التي التزمت بها المملكة، خاصة اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت عليها المملكة بالمرسوم الملكي رقم م/ 7 وتاريخ 1416/4/16. وعليه سنت الحكومة عددا من الأنظمة القانونية واللوائح التنفيذية والقرارات والتعاميم الوزارية، بلغ عددها قرابة 131 نظاما تعنى بالأسرة والطفل، فضلا عن عدد من الوزارات والإدارات الحكومية التي تراعي حقوق الطفل.

هذا القرار الملزم بالتعليم للأطفال السعوديين قد يكون هو المنقذ للطفلة (ع) وتصحيح وضعها الأسري والتعليمي. فهي مولودة لأب سعودي وأم من دولة عربية وقد تجاوز عمرها الآن السادسة، حسبما أخبرتني به والدتها التي تعمل في عمل غير رسمي بمقر عملي، وتجني منه ريالات قليلة تساعدها في تحسين أوضاعها المعيشية المتواضعة. الصغيرة (ع) التي يبدو على ملامحها وتصرفاتها الذكاء والجرأة، تحضر منذ العام الماضي مع والدتها لمقر العمل وتقضي يومها بين المكاتب أو برفقة الأم في المطبخ، تحمل أكواب القهوة وأطباق الفطور، أو تلعب وحيدة بعد تأملها صباحا لأبناء وبنات الموظفات المشغولين بحقائبهم المدرسية. بدأ هذا العام الدراسي وبدأت (ع) في الحضور مع والدتها بدلا من ذهابها للمدرسة أو حتى لرياض الأطفال لو كانت أقل من الخامسة والنصف. وعند سؤال والدتها عن السبب في عدم تسجيل الطالبة بمدرسة حكومية لتبدأ مسيرها في التعليم؛ تهربت كثيرا ومع الإلحاح وتأكيد أن هذا من حقها وأنني مع عدد من الزميلات سنساعدها قدر المستطاع؛ أخبرتني أن الطفلة (ع) ليس لديها سجل مدني وغير مضافة لبطاقة والدها وليست لديها أوراق ثبوتية إلا أوراق ولادتها بالمستشفى قبل ست سنوات. تحمست الوالدة لفكرة ذهاب ابنتها للمدرسة خاصة وأننا كنا في بداية العام الدراسي الحالي، ولكن كان عليها ووالدها قبل هذا الذهاب للأحوال المدنية وإضافة الطفلة واستخراج هوية لها تمكنها من الالتحاق بالمدرسة.

قل حماس الأم بعد ذلك وأصبحت تتجنب الحديث معي في هذا الموضوع وكلما حاصرتها بالأسئلة تخبرني أن والدها أخذ موعدا لدى الإمارة أو أنه سيذهب للرياض لمتابعة الأمر! حتى أخبرتني أخيرا أنهما يخافان العقوبات المترتبة عليهما لأن زواجها منه تم دون تصريح، وأنها منذ ذلك الوقت حتى اليوم لم يتم تجديد إقامتها ودفع الرسوم المستحقة عليها. وكمحاولة لمساعدة هذه الطفلة البريئة أن تنال حقها المستحق في التعليم، تواصلت مع رئيس هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير، وشرحت له الوضع كاملا فأخبرني أنه يجب على والدتها أو أحد أقاربها أو حتى أنا التقدم بطلب رسمي للهيئة لمتابعة الحالة وهذا ما لن تقوم به الأم أبدا لخوفها من تحمل تبعات مخالفتها في الإقامة والزواج وعدم تعاون والد الطفلة. وقد وعدني رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة بأنه سيكلف اللجنة النسائية بمتابعة الموضوع وسيقوم بالاتصال معي للحصول على التفاصيل اللازمة وما زلت في انتظار الاتصال منذ بداية شهر سبتمبر المنصرم.

العام الدراسي ينتصف و(ع) تراقب في صمت الأطفال الذاهبين لمدارسهم، بدلا عن مشاركتهم الطريق إليها، وتشارك والدتها في أعمالها الخدمية بدلا عن مشاركة أترابها الدرس واللعب. أصبحت الأم أكثر تهربا من هذا الموضوع والحديث عنه. وقد علمت من وسيطة أرسلتها للحديث معها لتطمئن لها أكثر؛ أن الإهمال كما يبدو من جانب الوالد الذي يرى أن تعليمها غير مهم.

سبق لوالدة هذه الطفلة الزواج برجل سعودي ولديها منه عدة أبناء يعيشون مع أهل والدهم بعد وفاته في مدينة أخرى. وتفاصيل زواجها بالأخير لا يحتمل المكان هنا ذكرها. هي تعيش في قلق المساءلة الذي تتصور أنه قد يبعدها عن صغيرتها، وقلق الخوف على ابنتها ورغبتها في أن تضمن لها الالتحاق بالتعليم، بالإضافة لقلق البحث عن لقمة العيش من مصادر غير ثابتة.

الاهتمام برعاية الطفولة منذ وقت مبكر وسن قوانين واضحة لها يساعدان في تأسيس لبنة قوية للمجتمع تنهض به مستقبلا في جميع جوانبه الاجتماعية والعلمية والاقتصادية وغيرها. محاولات الحكومة السعودية في العناية بالمرأة والأسرة والطفل من هذا الجانب واضحة وحثيثة، ولعل محاكم الأحوال الشخصية التي أُنشأت مؤخرا هي البداية، ولكن ما تزال الكثير من الحقوق المتعلقة بالمرأة والطفل لا يمكن الحصول عليها بسهولة في ظل اختلاف الأحكام الشرعية من قاضٍ لآخر، مما يجعل وجود قانون لنظام الأحوال الشخصية أمرا ملحا وضروريا يضمن معها كل فرد في المجتمع والأسرة حقوقه كاملة.

الطفلة (ع) وهي في هذا العمر مسؤوليتنا جميعا، وبالأخص من يملك القرار أو القدرة على مساعدتها ووالدتها في معالجة وضعهما القانوني لضمان حصولها على التعليم في وسط أسري صالح لنشأتها بسلام.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

دراسة تتوقع حصول السعوديات على حقوقهن السياسية كاملة العام المقبل

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب

توقعت دراسة حديثة حصول المرأة السعودية على كامل حقوقها السياسية العام المقبل 2015. وكشفت الدراسة التي أجراها خبراء مختصون بالتعاون مع صندوق «الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتنمية المرأة»، أن العمالة النسائية في الخليج تُعد من أقل المعدلات العالمية، بنسبة تصل إلى 27 في المئة، ويأتي بعدها الهند بـ 33 في المئة. على رغم أن المرأة الخليجية تسيطر على ثروات تقدر بنحو 385 بليون من أصل 500 بليون، تسيطر عليها نساء الشرق الأوسط.

وناقشت الدراسة التي عرضت أخيراً خلال الملتقى الثاني لصاحبات الأعمال الخليجيات في المنامة، المرأة الخليجية في عالم الأعمال ومرتكزات التنمية الاقتصادية، والمتغيرات التي شهدتها التنمية في دول مجلس التعاون والتحديات.

وأوضحت نائب الأمين العام لصندوق «تنمية المرأة» هناء الزهير، خلال استعراضها ورقة العمل أن «المرأة في قطاع الأعمال بالسعودية ما زالت في المرتبة الأخيرة، مقارنة بنظيراتها الخليجيات». وقالت: «تتصدر المرأة القطرية المشاركة في قطاع الأعمال بـ93 في المئة، تليهن الكويتيات بـ92 في المئة، ثم الإماراتيات 91 في المئة. وتأتي البحرين والسعودية في مرتبة واحدة بـ81 في المئة، وهذا ما تم استنتاجه من دراسة نفذها الصندوق مع خبراء دوليين متخصصين في الشأن الاقتصادي».

ما كشفت الدراسة أن «القوة النسائية العاملة في الخليج زادت خلال عشر سنوات، بنسبة 83 في المئة. وتعد هذه النسبة عالية عالمياً وإقليمياً، وهذا مؤشر على نمو الاستثمارات النسائية ومشاركة المرأة في عدد من القطاعات»، موضحة أن «المرأة الخليجية تسيطر على ثروات تقدر بنحو 385 بليون، من أصل 500 بليون دولار تسيطر عليها نساء الشرق الأوسط». واستعرضت الزهير توقعات حول منح الحقوق السياسية للمرأة في الخليج، «ففي البحرين حصلت عليها في 2002، وعمان 2000، وقطر 2003، والكويت 2005، والإمارات 2006، وفي السعودية بدأت تتمكن من حقها في المشاركة في الحياة السياسة منذ 2011 ومن المتوقع أن تحصل على كامل حقوقها السياسية في 2015».

وأكدت الزهير خلال مشاركتها في ورقة عمل بعنوان: «السبل الكفيلة في زيادة إسهام صاحبات الأعمال في عملية التنمية الاقتصادية»، على المتغيرات التي طرأت على التنمية في دول مجلس التعاون، التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها دول مجلس التعاون الخليجي خلال الـ 25 عاماً الماضية، يفترض أن يصاحبها نمو اقتصادي أكثر ديمومة مصحوباً بزيادة في إسهام القطاع الخاص ونمو في القطاعات الاقتصادية، لاسيما أن دول المجلس تحقق أربعة في المئة كمعدل نمو سنوي في الناتج المحلي. إلا أن متوسط دخل الفرد يشهد انخفاضاً».

عزته إلى «هيمنة قطاع النفط، ودور الإنفاق الحكومي في الاقتصاد. ما جعل نمو الناتج المحلي عموماً ونمو القطاعات الإنتاجية البديلة وإسهام القطاع الخاص في الناتج المحلي مرتبطة بالزيادة في إنتاج النفط وكذلك في أسعاره وإيراداته، وفي درجات متفاوتة بين دول المجلس».

وقالت الزهير: «يرتبط مفهوم التنمية ارتباطاً شديداً في الناتج المحلي»، مضيفة: «إن دول مجلس التعاون مجتمعة تحقق نمواً متسارعاً في الناتج المحلي، يبلغ أربعة في المئة سنوياً. إلا أن المعدل المرتفع أيضاً لنمو السكان جعل معدل نمو الناتج الحقيقي للفرد متواضعاً. ففيما بلغ معدل نمو الناتج الحقيقي في السبعينات نحو عشرة في المئة سنوياً، انخفض في العقد التالي إلى أقل من واحد في المئة سنوياً. وارتفع خلال عقد التسعينات إلى 7.2 في المئة. وخلال العقدين الماضيين كانت معدلات النمو أدنى من معدلات نمو الاقتصاد العالمي».

واقترحت جملة توصيات، منها «تحسين مستوى بيئة العمل الاستثماري عبر زيادة الفرص الاستثمارية للمرأة في منطقة الخليج العربي، ومشاركة سيدات الأعمال في صنع القرار الاقتصادي، وفتح قنوات التعاون بصورة أوسع بين سيدات دول مجلس التعاون الخليجي». كما دعت إلى «صوغ مرئيات حديثة لتقوية نوافذ التنمية المجتمعية، لتنعكس على التنمية الشاملة بما فيها الاقتصادية مع ضرورة توحيد الجهود تحت مظلات رسمية، وزيادة حصة المرأة في التنمية الاقتصادية عبر تذليل العقبات الاستثمارية، وتأهيل بيئة صحية مناسبة للعمل وعقد اجتماعات دورية لعرض أبرز إنجازات سيدات الأعمال الخليجيات، والاطلاع على مؤشر التنمية الاقتصادية بصورة مستمرة عبر معرفة معدل الناتج المحلي الإجمالي».

الحياة
AL HAYAT

"الشورى" يناقش تقرير "الموارد البشرية"

المصدر: جريدة الحياة السبت 24 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية الـ 60 التي يعقدها بعد غد تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434.
وطالبت اللجنة في إحدى توصياتها التي ضمّنتها التقرير بالإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الإحصاءات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص.
وسيصوت المجلس على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للموانئ للعام المالي 1435/1434، بعد أن يستمع إلى وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير.
ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 1435/1434.
وفي جلسة المجلس العادية الـ61 التي تعقد الثلثاء المقبل يناقش تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن التعديلات المقترحة على نظام السجن والتوقيف.
ويبحث المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية للعام المالي 1435/1434، وأوصت اللجنة في تقريرها بالقيام بدراسات دورية لقياس أداء وإنتاجية الموظف العام ومقارنتها بمثيلاتها في دول مختارة والاستفادة من النتائج لتطوير مستوى الأداء والإنتاجية في القطاع الحكومي.
ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 1435/1434، وتقرير لجنة الشؤون المالية في شأن مقترح تعديل المادة العاشرة من نظام ديوان المراقبة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 9 وتاريخ 1391/2/1هـ المقدم بموجب المادة 23 من نظام المجلس من العضو الدكتور مفلح الرشيدي .
ويتضمن جدول أعمال الجلسة التصويت على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية في جمهورية القمر المتحدة في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف.

إثيوبية تطعن طفلاً

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

حفر الباطن – إبراهيم السليمان
عادت حوادث اعتداء العاملات المنزليات الإثيوبيات للظهور مجدداً، بعد أن خبا أوارها وظن السعوديون أنها «تلاشت». لكن عاملة إثيوبية في مدينة القيصومة، حاولت على ما يبدو قتل طفل في الرابعة من عمره، مستخدمة سكيناً. غير أن ارتباكها جعلها لا تنهي ما بدأته، لتهرب من المنزل مخلفة جرحاً مفتوحاً للطفل، الذي تم نقله لمستشفى القيصومة وخياطة جرحه بسبع غرز. فيما قبضت الشرطة على العاملة.
وقال المتحدث باسم شرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي، في تصريح صحافي: «إن شرطة محافظة حفر الباطن تلقت مساء الجمعة بلاغاً من مواطن سعودي، عن ملاحظة جرح سطحي في ابنه البالغ من العمر أربعة أعوام، ووجه الاتهام لعاملته المنزلية. وانتقلت دوريات الأمن إلى المنزل وضبطت العاملة، وأحالتها إلى قسم التحقيق في الشرطة، لمناقشتها حيال ما أشير إليه. فيما تلقى الطفل العلاج، وغادر المستشفى».
يذكر أن حفر الباطن شهدت خلال الأعوام الثلاثة الماضية خمس قضايا اعتداء عاملات منزليات إثيوبيات، تنوعت بين القتل في قضية، والإصابات «الخطرة» في ثلاث أخرى، وإصابة «متوسطة» في خامسة، لتصبح قضية طفل القيصومة السادسة.

• مكة": رصد 5855 طفلاً • متسولاً" في الشوارع ... وتوقيف 8 آلاف امرأة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي
في تطور لافت لظاهرة التسول في السعودية، رصدت الجهات المعنية في منطقة مكة المكرمة أخيراً 105 أطفال سعوديون يتسولون في شوارع المنطقة في مختلف المواقع بينهم 71 من الإناث.
كما أوقفت 5855 طفلاً وطفلة غير سعوديين يمارسون مهنة التسول في منطقة مكة المكرمة، واختلفت الأرقام بين الإناث والذكور، إذ بلغ عدد الأطفال من الإناث قرابة 2834 طفلة، فيما وصل عدد الذكور إلى 3021 طفلاً يجوبون في الشوارع والمحال التجارية بهدف التسول.
وأكدت مصادر لـ «الحياة»، أن عدداً من الجهات الحكومية شددت على أهمية زيادة فاعلية مكاتب مكافحة التسول في معالجة وضع المتسول السعودي من خلال تفعيل دور الرعاية اللاحقة للأسر التي تقدم إليها المساعدة، وتتبّع الأسر التي تحتاج إلى مساعدة بالتعاون مع أئمة المساجد، وعمد الأحياء والمراكز داخل الأحياء، وزيادة دعم الجمعيات الخيرية لمساعدة الأسر التي تحتاج إلى مساعدة، وحماية أفرادها من الانحراف، ودعم مكاتب مكافحة التسول بالإمكانات المادية والبشرية، وتكثيف الحملات التوعوية بالتعاون مع وزارة الثقافة والإعلام لتوعية المواطن والمقيم بأضرار تلك الظاهرة، وتفعيل دور العمد في الأحياء، وربطهم مع مكاتب التسول، ومكاتب الضمان الاجتماعي لمساعدة الفقراء في الأحياء.

وكشـــفت وزارة الـــشـــؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عن توقيف أكثر من ثمانية آلاف «امرأة» يعملن في التسول من جنسيات مختلفة، إضافة إلى توقيف 147 سيدة جميعهن سعوديات كبيرات في السن يعملن في مهنة التسول.
وأكدت في إحصاء (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، للعام الماضي أنه تم القبض على 8637 ألف امرأة متسولة غير سعودية، بينهن 147 طفلة جئن من دول مختلفة.
وأشارت إلى أن عدد السعوديات المتسولات اللائي تم القبض عليهن في منطقة مكة المكرمة وصل إلى 218 امراة متسولة، فيما بلغ عدد الأطفال الذين يمتهنون التسول من سعوديين وأجانب 5960 ألفاً.
وأوضحت أن مجموع حالات التسول التي تم القبض عليها وصل إلى أكثر من 13 ألف شخص، إذ بلغت نسبة المتسولين غير السعوديين أكثر من 97 في المئة مقارنة بنسبة السعوديين التي لم تتجاوز الـ2 في المئة من العدد الإجمالي.
وسبق أن اتفق مسؤولون في جهات حكومية بينها وزارة الشؤون الاجتماعية على أن مكاتب مكافحة التسول عاجزة عن تحقيق أهدافها والحد من مشكلة التسول، مرجعة ذلك إلى أسباب كثيرة، وبحسب مصادر لـ «الحياة» فإن أبرز الأسباب التي ظهرت أخيراً تتمثل في أنه لا يمكن القضاء على ظاهرة التسول، والحد من انتشارها إلا بتضافر جهود الجميع، بدلاً من إلقاء التبعية على وزارة الشؤون الاجتماعية وحدها، بل ينبغي تضافر جهود جهات حكومية أخرى ذات علاقة بمحاربة التسول، سواء كانت وزارة الداخلية، أم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وزارة العمل، وزارة الثقافة والإعلام، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
... و«الشؤون الاجتماعية» تؤكد
درس حال المتسول السعودي ومساعدته
< أكد مصدر في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة لـ «الحياة»، أن الوزارة تقوم بدرس حال المتسول السعودي الذي يتم القبض عليه، مشيراً إلى أنه يتم تقديم المساعدة له، إضافة إلى الاستفادة من البرامج التي تقدمها الوزارة في هذا الشأن.
وأضاف أن المتسولين غير السعوديين يتم تسليمهم للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات الخاصة بهم، موضحاً أنه يتم صرف مساعدات مادية للمحتاجين من الضمان الاجتماعي أو الجمعيات الخيرية، ويحال الموقوفون من صغار السن والأيتام الذين تنطبق عليهم لوائح دور التربية إلى دور الملاحظة والرعاية، والتي توفر لهم الإقامة المناسبة.
يذكر أن مختصين في مكافحة التسول طالبوا بإجراء البحوث الاجتماعية المكتبية، والبحوث الميدانية للوقوف على حقيقة وضع المتسول السعودي، والقيام بحملات ميدانية لملاحقة هؤلاء المتسولين في بعض المناطق، وحملات مشتركة مع الجهات الأمنية في مناطق أخرى، وإعداد حملات توعوية للمجتمع عن أضرار تلك الظاهرة، وما تفرزه من سلبيات على الفرد والمجتمع.

تدهور الحالة الصحية والنفسية لـ57 سجيناً

السفير الصالح يبحث أوضاع السجناء السعوديين في العراق مع الصليب الأحمر الدولي

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م
http://www.alriyadh.com/985563

عرعر _ جاسر الصقري
استقبل صباح أمس د. سامي الصالح سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن هشام مندودي نائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الأردن يرافقه الأستاذ ايمانيول كولينو منسق شؤون المحتجزين في اللجنة الدولية للصليب الأحمر في العراق وذلك بمكتبه بالسفارة بالعاصمة الأردنية عمان.

وقدم مسؤولو اللجنة الدولية للصليب الأحمر للسفير الصالح تقريراً موجزاً عن نشاط المكتب في العراق، كما تم بحث أوضاع السجناء السعوديين في العراق، والآلية التي يتبعها الصليب الأحمر لمقابلتهم ومعرفة احتياجاتهم وطلباتهم، وإيصالها للجهة المعنية في أسرع وقت ممكن.
ويقبع في سجن الناصرية بمحافظة ذي قار جنوب بغداد 57 سجينا سعوديا،وهم مغيبون ومحرومون من التواصل مع ذويهم منذ أشهر إضافة إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية اثر الضرب والتعذيب من القوة الطائفية التي تشرف على السجن جنوب بغداد.
وكشف مصدر ل" الرياض " بأن وزارة العدل بالعراق مستمرة بمنع السجناء السعوديين بسجن الناصرية من التواصل مع ذويهم، وطالب وزير العدل العراقي الجديد د. حيدر الزاملي بفتح الزيارة للسجناء السعوديين، وفتح التواصل والاتصال لهم مع ذويهم في المملكة العربية السعودية للاطمئنان على أوضاعهم الصحية والجسدية، وأكد بأن هذا المنع منذ عهد وزير العدل العراقي السابق حسن الشمري الذي تجاهل حالة السجناء السعوديين الصحية منذ نقلهم لسجن الناصرية، وعدم وقوفه على أوضاعهم اثناء زيارته لسجن الناصرية قبل شهرين تقريباً. الجدير ذكره أن السجناء السعوديين بسجون العراق ينتظرون وعود مكاتب الصليب الأحمر الدولي في الأردن والعراق المتكررة بالوقوف على أحوالهم ومعرفة أوضاعهم الصحية والجسدية داخل السجون، ومعرفة مصيرهم في ظل وجود حراس سجن الناصرية المتشددين بالطائفية، والذين لا يتعاملون مع السجناء الا بالضرب والتعذيب الجسدي والنفسي، كما أن هناك تخوفات من عملية تصفية لسجناء سعوديين في سجن الناصرية.

إذا كانت الوظيفة المكلف بها تقع خارج مقر عمله الأصلي

الخدمة المدنية تؤكد:للموظف الحق في الموافقة على التكليف أو تمديده

المصدر: جريدة الرياض الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
http://www.alriyadh.com/986086

الرياض - سلطان العثمان
أوضحت وزارة الخدمة المدنية أن لائحة تكليف موظفي الخدمة المدنية حددت وبحسب المادة الأولى سبعة شروط يجب توافرها لتكليف الموظف بأعمال وظيفة أخرى معينة، بالإضافة إلى عمله الأصلي أو بدونه، سواء كان التكليف داخل المدينة التي بها مقر عمله أو خارجها.
وتتمثل هذه الشروط في الآتي:
أولاً: أن تكون هناك وظيفة معتمدة في الميزانية وشاغرة بالفعل أو حكماً، وأن تدعو الحاجة لمن يقوم بعملها سواء من جهة عمل الموظف الأصلية أو جهة حكومية أخرى.
ثانياً: ألا تكون هذه الوظيفة من الوظائف التي يمكن القيام بعملها عن طريق توزيع العمل وفق تعريف وزارة الخدمة المدنية لهذه الوظائف.
ثالثاً: أن يكون هناك تقارب بين مرتبة الموظف المكلف ومرتبة الوظيفة بحيث لا يتجاوز الفرق بينهما مرتبتين وأن يكون هناك تجانس بين العمل الأصلي للموظف والوظيفة المكلف بها أو أن تتوافر لديه شروط شغلها.
رابعاً: ألا يكلف الموظف بالقيام بعمل أكثر من وظيفة في وقت واحد بالإضافة إلى عمله الأصلي.
خامساً: ألا تزيد مدة التكليف للموظف بأعمال وظيفية معينة عن عام إذا كانت خارج المدينة التي بها مقر عمل الموظف الأصلي، أما إذا كانت داخل المدينة فيترك تحديد ذلك لتقدير الجهة التي يعمل بها الموظف.

سادساً: ألا يكلف الموظف المرقى خلال السنة الأولى من ترقيته بأعمال وظيفية تقع خارج مقر الوظيفة المرقى إليها إذا كان مقر تلك الوظيفة يبعد عن مقر عمله بقدر المسافة المحددة للانتداب.
سابعاً: أن تتم موافقة الموظف على التكليف أو تمديده إذا كانت الوظيفة المكلف بها تقع خارج المدينة التي بها مقر عمله الأصلي.

متقاعدون يطالبون بالتأمين الطبي والقروض و10 آلاف كحد أدنى للمعاش

المصدر: جريدة المدينة السبت 24 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

أحمد الشهري - الدمام
طالب عدد من المتقاعدين بتحسين أوضاعهم المعيشية والنظر في مخصصاتهم التقاعدية، مضيفين أنها لم تعد تتواكب مع غلاء المعيشة كما طالبوا بضرورة الاهتمام بهم في مسائل التأمين الطبي وإيجاد تخفيضات لهم في تذاكر الطيران وخصومات على الخدمات وتسهيل القروض البنكية ومراعاة احتياجاتهم بشكل عام، إضافة إلى رفع مخصصاتهم التقاعدية إلى حد يضمن لهم سبل العيش الكريم، بما لا يقل عن 10 آلاف ريال.
دعم ذوي الدخل المحدود
وقال نمشان النمشان: إن فكرة إيجاد مراكز لدعم ذوي الدخل المحدود والمتقاعدين جيدة وذلك لمساعدتهم على تحمّل أعباء المعيشة، وأن يكون هذا الدعم بإيعاز من الحكومة للشركات الكبرى ذات المدخولات العالية بتبني مساعدة هذه الفئة، وإيجاد الدراسات الوافية والمستفيضة بشكل مجدول، ودراسة الطلبات المقدمة من المواطنين مثل حالة السكن، والمستوى المعيشي، والحد الأدنى من الرواتب، واستحداث مخصصات لتحسين مستوى المعيشة والاهتمام بأصحاب الدخول التي تقل عن 8 آلاف ريال. وأضاف أن العديد من الأسر لا تجد كفايتها ولا تحصل على أي مخصصات إضافية إذا ما استثنينا مخصصات الضمان الاجتماعي التي لم تعد تفي بالحاجة حتى في ظل لجوء الأسر للجمعيات الخيرية فهي لا تحصل أيضًا على ما يكفيها.
وأضاف أنه لابد من تقديم التسهيلات للمتقاعدين في القروض وعند شراءهم للسيارات، حيث أن العديد من الشركات تمتنع عن منح المتقاعدين السيارات بنظام الإيجار بالتمليك لأن سياستهم لاتتوافق مع أحوال المتقاعدين على حد قولهم.
وفي السياق قال المتقاعد سالم العيسي أن أكبر ما أعانيه هو مسألة السكن وأنا أتحمل إيجارًا مرتفعًا في مقابل رداءة السكن وأحلم بأن يكون لدي مسكن خاص بي من الحكومة حتى يحل الكثير من المشاكل التي أعانيها وتوفير قيمة الإيجار الذي أتحمله باستمرار مع العلم أن راتبي التقاعدي ضئيل وأبنائي صغار ولم يصلوا إلى سن الوظيفة حتى يعينوني على متطلبات الحياة التي أقاسيها باستمرار وتمنى العيسى رفع مخصصات التقاعد لمواكبة الحياة الجديدة، إضافة إلى الاهتمام بالمتقاعدين صحيًا وحصولهم على تأمين طبي وتخصيص مجموعة من الأسرة لهم في المستشفيات بشكل دائم.
مطالبة بحد أدنى 10 آلاف ريال
فيما قال أستاذ الاقتصاد بجامعة الملك فيصل بالأحساء محمد دليم القحطاني أنه لابد من وضع خطة ومسار للعمل التقاعدي وتحديد أطر وأسس له تشمل الاهتمام بالحد الأدني من المخصصات التقاعدية بأن يكون مثلًا 10 آلاف ريال كما أن على مؤسسة التقاعد إيجاد منتجات استثمارية للمتقاعدين مثل المشروعات الصغيرة وبعض القروض والبرامج التي يعود ريعها على المتقاعد وتحسن من أحواله المعيشية.
اتفاقيات لخدمة المتقاعدين

من جهته، أوضح مدير جمعية المتقاعدين بالمملكة الدكتور عبدالرحمن الشريف أنه انطلاقًا من وعي الجمعية بمسؤولياتها تجاه المتقاعدين وقعت العديد من الاتفاقيات لتقديم خدمات تسهم في مساعدة المتقاعدين وأسرهم على مواجهة متطلبات الحياة وتخفيف عبء الإنفاق عليهم وتسهيل الخدمات والحصول عليها بسعر أقل مما هو متاح في السوق مع عدد من المرافق الصحية والخدمية، والحمد لله فإن الجمعية تمضي قُدمًا في تحقيق أهدافها من خلال ما سعت إلى تقديمه من خدمات لأعضائها وقد نجحت في الفترة السابقة في إنجاز الكثير من المهام كتوقيع مذكرات تفاهم مع بعض المراكز والمستشفيات ودور الخدمات الطبيّة لتقديم خدمات علاجية للمتقاعدين المنتسبين للجمعية وأسرهم تصل نسبة الحسم والتخفيض في بعضها إلى 50%.

الشورى ينتقد ÷البطء× في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل

يناقش تجارة المنتجات البترولية ونظام السجن والتوقيف

المصدر: جريدة المدينة الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض
أكدت لجنة الإدارة والموارد البشرية بمجلس الشورى وجود بطء في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل واعتبرت ما تحقق في هذا الشأن بسيطًا ومتواضعًا، وطالبت بمناسبة مناقشتها التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434هـ غدًا بالإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الاحصائيات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص.
وفي موضوع آخر، يصوت المجلس في الجلسة ذاتها على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للموانئ للعام المالي 1435/1434هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير.
كما سيصوت المجلس على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف في مملكة البحرين، وذلك بعد أن يستمع لتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن الموضوع.
ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 1435/1434هـ.
وفي جلسة المجلس العادية الحادية والستين التي تعقد يوم الثلاثاء المقبل، يناقش مجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن التعديلات المقترحة على نظام السجن والتوقيف.
ويبحث المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية للعام المالي 1435/1434هـ، وقد أوصت اللجنة في تقريرها بالقيام بدراسات دورية لقياس أداء وإنتاجية الموظف العام ومقارنتها بمثيلاتها في دول مختارة والاستفادة من النتائج لتطوير مستوى الأداء والإنتاجية في القطاع الحكومي.
ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح تعديل المادة العاشرة من نظام ديوان المراقبة

العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 9 وتاريخ 1391/2/1هـ المقدم بموجب المادة 23 من نظام المجلس من العضو الدكتور مفلح الرشيدي.
ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة التصويت على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية في جمهورية القمر المتحدة في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف.

مركز لتطوير القدرات البشرية النسائية بالسجون

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141017/Con20141017729238.htm

عبدالعزيز المشيطي (القريات)
بناء على موافقة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية أنشأت المديرية العامة للسجون مركزا لتدريب وتطوير القدرات البشرية النسائية للعاملات في السجون.
إلى ذلك، أصدر مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي قرارا بتعيين مها فلاح فهد الدوسري مديرة للمركز بالمديرية العامة للسجون.
ويأتي إنشاء المركز في إطار حرص المديرية على الرقي بمستوى أداء العاملات داخل السجون وتنمية مهاراتهن الوظيفية والتي تعد جزءا من المهام المناطة بهذا المركز، إضافة لتدريب العاملات على حفظ النظام داخل السجون والتعامل الأمثل مع النزيلات، إلى جانب تحديد المسارات التدريبية النسوية في مجال تطوير قدرات العاملات داخل السجون النسائية وإعداد البحوث والدراسات الخاصة بالمجالات النسوية بهدف تطوير خدمات الرعاية والتاهيل المقدمة للنزيلات.
وأكد اللواء الحمزي أن موافقة سمو وزير الداخلية على إنشاء هذا المركز تأتي في إطار اهتمام سموه بقطاع السجون وحرصه على تطويره وتهيئة كافة الإمكانات للإسهام في الارتقاء بأدائه، مشيرا إلى توجيهات سموه الدائمة بالاهتمام بالنزلاء والنزيلات داخل السجون ورعايتهم ومتابعة شؤونهم.

نقل معلمي الظروف الخاصة بعد سنة من مباشرة العمل

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141017/Con20141017729243.htm

عبدالله الغامدي (الطائف)
اعتمدت وزارة التربية والتعليم ضوابط نقل معلمي ومعلمات ذوي الظروف الخاصة للعام 1435-1436هـ، وتضمنت عدم تقدم المعلم أو المعلمة حديثي التعيين بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على المباشرة، عدم رفع إدارات التربية والتعليم طلبات النقل خلال فترة السنة الأولى، ويستثنى من ذلك في حالة وفاة المحرم المقيم فقط.
وبينت الوزارة أن الضوابط تشتمل على 8 مواد وفق 13 حالة هي: إذا أصيب المعلم أو المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله فينقل إلى المكان الذي يرغب النقل إليه، إذا أصيب أحد أبناء المعلم أو المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان العمل فينقل إلى المكان الذي يرغب فيه ومتوفر به العلاج اللازم، إذا مرضت زوجة المعلم أو زوج المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان العمل فيتم النقل إلى المكان الذي يرغب فيه ومتوفر به العلاج اللازم، إذا تعرض والد المعلم أو

المعلمة لمرض عضال لا يرجى علاجه، إذا كان المعلم أو المعلمة وحيد والده حسب الحال فإن لم يكن وحيد والده فيشترط ألا تزيد أعمار إخوته الذكور عن 18 عاما وألا تزيد أعمار الذكور والإناث عن 18 عاما وذلك بالنسبة للمعلمة، إذا مرضت والدة المعلم أو المعلمة وكان المعلم وحيد والدته أو المعلمة وحيدة والدتها المريضة أو المطلقة أو الأرملة التي لا تستطيع مرافقته أو مرافقتها في مكان العمل لعدم وجود علاج لها، إذا توفي والد المعلم أو المعلمة المتزوجة ولم يكن لوالدة المعلم أو المعلمة أبناء ذكور أو بنات على قيد الحياة تتجاوز أعمارهم 18 عاما، إذا توفي محرم المعلمة المقيم معها في مكان العمل وكانت غير متزوجة ولم يمض على الوفاة أكثر من عام، إذا توفيت زوجة المعلم وكان لديه أبناء يحتاجون إلى رعاية، إذا تم تطليق المعلمة طلاقا بائنا لا رجعة فيه أو فسخ نكاحها من زوجها، إذا كان محرم المعلمة يقضي عقوبة بالسجن في قضية خاصة أو عامة لا تقل عن سنة واحدة ولا يجوز النقل لنفس الحالة التي يتقدم بها إلا لمرة واحدة ويحق لهم التقدم بطلب النقل لحالة أخرى ويكون النقل في نهاية العام ويستثنى من ذلك الحالات الصحية الحرجة ولا يعتد بالحالات التي حدثت قبل التعيين.

ونصت المادة السادسة على ألا يتقدم المعلم أو المعلمة المعين حديثا بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على مباشرته العمل، وعلى إدارات التربية والتعليم عدم رفع طلبات نقلهم ويستثنى من هذا الشرط حالة وفاة المحرم المقيم فقط، ويكون التوجيه على حسب الاحتياج، ولا ينظر في طلب نقل المعلم أو المعلمة عن طريق حركة نقل المعلمين السنوية، كذلك إذا أوصت لجنة معلمي ذوي الظروف الخاصة، اللجنة المركزية بنقل معلمة أو معلم أو نقل الزوجين المعلم والمعلمة إذا كانا يعملان في المدينة نفسها، أو في حالة مرض أحد الأبناء، أو في حال مرض الآخر بمرض يستدعي تواجدهما معا حسب التقرير الطبي، ويحق للجنة الظروف الخاصة تقدير حاجة الحالة إما النقل أو الندب للمعلمين أو المعلمات أو الاعتذار على طلب النقل أو الندب.

عمرهم يتوقف عند "45" في سجلات الشؤون الاجتماعية

التصنيفات الجديدة تحجب الإعانة عن بعض المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141019/Con20141019729622.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

نوه عدد من المعوقين بما توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين من اهتمام كبير بفئة المعوقين من أبناء الوطن وتوفير كل ما يحتاجونه، غير أنهم شكوا في ذات الوقت من الضوابط والتصنيفات الجديدة التي وضعتها وزارة الشؤون الاجتماعية وتسببت في حرمان البعض من الحصول على الإعانة المستحقة لهم جراء إعاقاتهم.

وقالوا في حديثهم لـ(عكاظ) قبيل يوم واحد من افتتاح المؤتمر الدولي لرعاية المعوقين، إن من أهم هذه العوائق عدم شمول أي شخص معوق يتقاضى راتبا شهريا يتجاوز ثلاثة آلاف ريال بنظام إعانات التأهيل، وكذلك عدم صرف الإعانة لمن يتجاوز عمره 45 سنة، بحجة إدراجه ضمن مستفيدي الضمان الاجتماعي، مع أن النظام يسمح باستلام إعانتين في وقت واحد، كما أن التصنيف الأخير حرم بعض أصحاب الإعاقات والأمراض من استلام أي إعانات أو مساعدات، فيما خفضت مبالغ بعض إعانات المسجلين والمتقدمين الجدد عما كانت عليه سابقا، فضلا عن حرمانهم من المزايا المخصصة لهم كتحمل رسوم التأشيرات وغيرها ومزايا التخفيضات في بعض الجهات.

وأكدوا أن ما يتقاضونه من رواتب لدى أي من القطاعين العام والخاص لا يفي بتكاليف متطلبات الإعاقة وما يترتب عليها، فكيف بمواجهة أعباء الحياة العامة والمعيشية اليومية.

وطالب المتحدثون وزارة الشؤون الاجتماعية بالنظر في المطالبات الملحة التي يتقدمون بها لديها، مشيرين إلى أن معظم مطالباتهم لا تجد التفاعل المطلوب.

ومن هذه النماذج فارس حمدي (طالب جامعي يعاني من الأنيميا المنجلية)، يقول: «نظرا لظروف أسرتي لجأت إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بحكم أني مولود بهذا المرض، ولكني فوجئت بأن إعاقتي ليست ضمن تصنيف الإعاقات الأخير، وبالتالي حرمت من الإعانة ومن مكافأة الـ 3 آلاف ريال التي تصرفها الجامعة للمعوق بناء على ما يصلها من الشؤون الاجتماعية».

ويضيف علي الشلهوب (موظف بجمعية خيرية المعاق) أن الأعمال التي يحصل عليها المعوق بسبب وضعه الصحي لا يتجاوز راتبها أربعة آلاف ريال، ومع غلاء المعيشة الحالي يعاني المعوقون كثيرا في تلبية تكاليف الحياة، ومع ذلك فإن نظام وزارة الشؤون الاجتماعية يحرمنا من الإعانة بمجرد التوظيف، كما أن الوزارة حددت للمعوق عمرا معينا لا يتجاوزه، لماذا نحرم من الإعانة بعد سن 45 عاما.

بدوره يقول محمد علي: الوزارة تصرف إعانة محددة للأسرة دون تحديد لمستوى المعيشة، فبعض الأسر تكون قادرة على تحمل تكاليف احتياجات ابنها المعوق، فيما الأخرى لا تستطيع تلبية كل احتياجاته من كراسي للمعوقين ومواد طبية وغيرها من الإعانة المحدودة التي تتوقف بمجرد توظيفه رغم محدودية رواتب المعوقين، وهكذا يجد المعوق نفسه عالة على أسرته طوال عمره.

وفي ذات الاتجاه تقول هند مجلي (معوقة): المعوق يحتاج طوال حياته إلى كراسي وأجهزة طبية تعينه على تدبر شؤونه، وتقوم الوزارة بصرف هذه الاحتياجات بعد 6 أشهر أو أكثر، فهل يستطيع المعوق أن ينتظر كل هذه المدة بدون كرسي أو جهازه الطبي، الذي هو بمثابة طرفه الحقيقي، كما أنه يحتاج للإعانة طوال حياته، خصوصا بعد سن (45).

يسلم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في دورتها الأولى

نيابة عن الملك .. ولي العهد يرعى مؤتمر الإعاقة والتأهيل اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4021414

واس ـ الرياض

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ يرعى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع ـ حفظه الله ـ مساء اليوم الأحد في مدينة الرياض حفل افتتاح المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل وتسليم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في دورتها الأولى.

وينظم المؤتمر مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بالتعاون مع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية، وجمعية الأطفال المعاقين، وتشارك فيه: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم العالي، ووزارة التربية والتعليم، وجامعة الملك سعود.

ويهدف المؤتمر ـ الذي تستمر أعماله يومين ـ إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة العربية السعودية في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، واستعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي "محلياً، وإقليمياً، وعالمياً"، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة.

كما يعزز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات: المحلية ـ الإقليمية ـ والعالمية في مجالات الإعاقة "النشاطات، المخرجات، آليات التفعيل، المعوقات، والتطبيقات" ويعمّق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً.

ويشارك في المؤتمر ممثلون من 117 دولة هم نخبة من العلماء، والباحثين، والأكاديميين، والخبراء في مجال البحث العلمي الذي يُعنى بالإعاقة, وقاية، ورعاية، وتأهيلاً، وسيستخدمون اللغة العربية والإنجليزية، ولغة الإشارة السعودية ولغة الإشارة الدولية؛ لمناقشة ستة محاور رئيسة هي: الأبحاث الطبية، والتربوي والتعليمي، والاجتماعي والنفسي، وتدريب وتأهيل وتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، ومحور التشريعات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمحور التثقيفي والإعلامي.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

ما هوية المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية؟

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 24 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/18/article_896978.html

د. عدنان بن عبد الله الشيحة

المسؤولية الاجتماعية للشركات ـ كمفهوم عصري ـ أمر مستجد على المجتمع السعودي، حتى وإن كان له أصوله في الشرع الإسلامي في الحث على البر والتعاون من منطلق أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك. وإذا كانت نشأته في المجتمعات الرأسمالية الغربية رغبة من الشركات في تحسين صورتها التسويقية وتعزيز ولاء عملائها وتطوير البيئة المحلية والحصول على الدعم والتسهيلات الحكومية، فإن الدافع في بيئة الأعمال السعودية هو نتيجة للتحديات والمشكلات الاجتماعية التي برزت وتفاقمت وأصبحت كالطود العظيم، على الرغم من الإنفاق الحكومي السخي. لقد بدا واضحا أن المؤسسات الخاصة التي تستحوذ على نصيب الأسد من هذا الإنفاق كان عليها إعادة بعض ما جنته من أرباح وعوائد ضخمة للمجتمع في هيئة مشاريع وبرامج تلبي احتياجاته وتسهم في معالجة مشكلاته. وهنا تبرز أهمية طرح عدة تساؤلات تتعلق بكيفية تطبيق المسؤولية الاجتماعية بما يتناسب مع البيئة السعودية، القصد منها تسليط الضوء على الجوانب التي يلزم أخذها بعين الاعتبار لضمان نجاح تلك البرامج الاجتماعية للشركات. هذه التساؤلات هي: ما المطلوب من الشركات السعودية فعله تجاه المجتمع؟ ما الدور المتوقع؟ ما الأولويات المجتمعية والقضايا الحرجة التي تستدعي مساهمة الشركات السعودية وتجعلها أكثر فاعلية؟ هل من مصلحة الشركات السعودية تقديم برامج وأنشطة مجتمعية؟ أم يجب إلزامها نظاميا بالمساهمة في التنمية المحلية؟ ما البرامج المطلوبة اجتماعيا؟ هل سيكون من المفيد تكوين مجلس وطني للمسؤولية الاجتماعية؟ ما الدور الذي ستلعبه جائزة الأمير مقرن بن عبدالعزيز كمبادرة يقودها مسؤول حكومي رفيع المستوى في تحفيز وتثقيف مؤسسات القطاع الخاص بالمسؤولية الاجتماعية؟ جميعها أسئلة مهمة وأهميتها تنبع من بروز أهمية مساهمة القطاع الخاص في تنمية المجتمعات المحلية، التي تواجه تغيرات اقتصادية وسياسية وسكانية وتقنية وثقافية كبيرة ومتسارعة. لقد أصبحت القضايا المجتمعية أكثر تعقيدا وتتطلب حلولا مبتكرة وبالسرعة ذاتها، ومشاركة فاعلة وجدية ومسؤولة من مؤسسات القطاع الخاص بدلا من الدور السلبي والاكتفاء بالاقتيات على الإنفاق الحكومي دون عائد اقتصادي مجز على المجتمع. فمعظم الأنشطة التجارية والصناعية والعقارية لا تسهم في إنتاج قيمة مضافة للاقتصاد الوطني. فلا مخططات عقارية توفر أراضي بأسعار تناسب دخول الأفراد، ولا مساكن اقتصادية، ولا صناعات تحويلية، ولا منتجات مبتكرة تجعلنا في وضع تنافسي أفضل عالميا. هناك فرق بين أصحاب مشاريع ينتجون سلعا استهلاكية تجميعية تتطلب عمالة أجنبية رخيصة غير ماهرة همهم جني أرباح سريعة، ومستثمرين أنشأوا مصانع تعمل بتقنية عالية لإنتاج سلع رأسمالية مبتكرة توفر وظائف ذات أجور عالية تتناسب مع مستوى الكفاءات الوطنية ومستوى المعيشة في الاقتصاد الوطني.

إن اقتصادنا يستحق أن يكون أكثر كفاءة وفاعلية، وعلينا إلا نغتر بالانتفاخ المالي ونظنه إنتاجا أصيلا يعكس الجهد الفكري والعضلي. هذا الضعف التجاري والصناعي وإن كان مربحا للبعض على المستوى الفردي، إلا أنه يمثل في واقع الأمر خسارة للاقتصاد الوطني، ولا يسع المحلل الراصد للحالة الاقتصادية الوطنية، إلا إدراك انحسار الطبقة الوسطى واتساع الهوة بين الأكثر والأقل حظا في المجتمع بشعور يخالطه الاستغراب والدهشة والحزن. فذلك لا شك له تداعيات

خطيرة جدا على إنتاجية الاقتصاد وأمن المجتمع واستقراره، وسيكون أول المتضررين من الأوضاع المستقبلية ـ إذا لم تصحح ـ أصحاب الشركات والمصانع. وفي هذا السياق لا بد من الإشارة إلى قضية غاية في الأهمية والتنبه إليها والاعتراف بها، وهو أن النمو الاقتصادي وإن كان مطلوبا إلا أنه لا يكفي كهدف يراد تحقيقه على المستوى الوطني، وإنما لا بد من أن تتضمن السياسات الاقتصادية الحكومية آليات لإعادة توزيع الدخل. هذا يعني أن تأخذ سياسات الإنفاق الحكومي في الحسبان تحقيق المصلحة العامة بضمان استفادة جميع فئات المجتمع منه بطريقة عادلة. على سبيل المثال يفترض أن يتم تقديم القروض الحكومية الاستثمارية باشتراطات محددة تضمن تحقيق أهداف وطنية استراتيجية وليس الاعتماد فقط على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات المقترحة مبنية على حساب طلب آني استهلاكي في السوق.
إن من أهم أهداف الخطط الوطنية الخمسية تنويع القاعدة الاقتصادية وتنمية وتوظيف الموارد البشرية، إلا أنه وحتى هذه اللحظة لم يتم تحقيق ذلك كما رسم له.
إن غياب استراتيجية وطنية للأعوام الـ 30 المقبلة يجعل من الصعب معرفة الأولويات الوطنية وكيفية تحديد أدوار ومسؤوليات وحجم مساهمة الشركات في التنمية الوطنية. وإذا كان ذلك صعبا على المستوى الوطني فإنه ليس مستحيلا على مستوى المناطق والمحافظات والمدن إذا تمكنت مجالس المناطق والمحافظات (المحلية) والبلديات، من وضع رؤية محلية مشتركة واستراتيجية تحدد الأولويات وما ينبغي عمله لتحسين جودة الحياة في المجتمعات المحلية. فالمحليات مكان الفعل الاجتماعي والأنشطة والأحداث، وإذا استطاعت المجالس النيابية المحلية تحديد الفجوة التنموية، فإن ذلك ادعى لتحديد الاحتياجات المحلية وتصميم برامج المسؤولية الاجتماعية وتحقيق الأثر الاقتصادي والاجتماعي المطلوب.
فالمسؤولية الاجتماعية لا تتعلق فقط بحجم التبرعات المالية، وإنما بأوجه الصرف على برامج ومشاريع اجتماعية مستدامة تلبي الاحتياجات المجتمعية ذات الأولوية القصوى. وهنا لا بد من التأكيد أنه ليس باستطاعة الشركات وحدها تحديد البرامج المطلوبة اجتماعيا وإنما لا بد من عمل مشترك بين جميع مكونات المجتمع المحلي المؤثرين والمتأثرين بالبرنامج. وسيكون من الخطأ أن تقوم الشركة، باتجاه واحد، بفرض برامجها من منطلق التكرم والصدقة وليس كواجب ورغبة واهتمام يحتم تلبية الاحتياجات الحقيقية للمجتمع المحلي. فالقصد من برامج المسؤولية الاجتماعية هو تحقيق التناغم بين الشركة والمجتمع في إطار يحقق المنفعة للجميع. وعلى أية حال فإن قضايا الفقر والبطالة والسكن تمثل أولوية اجتماعية واقتصادية وأمنية، وبالتالي يستلزم أن تركز تلك البرامج عليها. وإذا كانت بعض هذه المشاريع تستلزم موارد مالية ضخمة، فإنه بالإمكان تعاون عدة شركات في إنجاز هذه المشاريع. وتظل تلك الأسئلة التي طرحت في أول المقال ومحاولة الإجابة عنها منطلقا لتحديد هوية المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية وكيفية مساهمتها بكفاءة وفاعلية واستجابة لمتطلبات المجتمعات المحلية.

المـرأة .. المعادلة الصعـبة !

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141019/Con20141019729668.htm

حسن النعمي

استثناء المرأة بالحديث يبدو مكررا، لكن الحوادث التي نسمعها عن تعنيف المرأة وتعذيبها، والفهم الضيق للوصاية عليها من قبل وليها الرجل يجعل الموضوع أخطر مما قد يبدو أنه مجرد حالات فردية، أو مجرد قضايا لا يقاس عليها. إن ذلك يعد انتهاكا لحقوق المرأة التي أقرها الإسلام أولا لها، وأكدتها مدونات حقوق الإنسان العالمية ثانيا. وللأسف كل ذلك لا قيمة له عند الكثير من رجال مجتمعنا، وأقول الكثير دون تحفظ. فما يطفو على السطح من سوء تعامل الرجل مع المرأة قليل لا يعني محدودية العنف اللفظي والبدني ضد المرأة، فالكثير من النساء يمنعهن الخجل والخوف للتقدم بشكاوى تفضح وتعري زيف المجتمع الذكوري. كل ذلك دال على تعامل وقسوة ممنهجة في ظل غياب قانون المحاسبة.
ومعلوم بالضرورة أن للمرأة في الإسلام وضعا إنسانيا طبيعيا، لها حقوق وعليها واجبات. وهو وضع يضعها في موقف الواثق من نفسها، قادرة على أن تمضي بحياتها وفق نصوص واضحة المعالم. إضافة إلى كريم تعامل الرسول صلى الله

عليه وسلم مع زوجاته، من حيث تقديرهن ومن حيث الأخذ بمشورتهن كما حصل مع أم سلمة رضي الله عنها في صلح الحديبية، هذه دوال على حسن تقدير الإسلام للمرأة.
للمرأة خصوصيات تختلف عن الرجل بحكم طبيعة تكوينها، لكنها تتساوى مع الرجل في التكليف الديني. وهذا التساوي دال على أن خصوصياتها ليست نقيصة، بل ضرورة لها ولمجتمعها. فعاطفتها التي تؤخذ عليها هي قوة لها من حيث قدرتها على التكوين النفسي لأبنائها بالتوازي مع الجوانب المادية الأخرى التي قد يوفرها الرجل لأبنائه. حكمة الله تعلو كل تأويل بائس. فليست ناقصة لا في عقلها ولا دينها إلا عند من يجهل أو يتجاهل الأسرار الإلهية في خلق المرأة بالصورة التي هي عليها.
استنادا لهذه الخلفية، والمنهج الواضح نجد صورة مختلفة في واقعنا، جرى تكوينها وقولبة المرأة فيها، وتربت أجيال على هذه الصورة النمطية للمرأة وبوصفها خلقت لراحة الرجل، فهي مجرد متاع في نظر معتنقي هذه الثقافة، وهي عيب عند استحضار اسمها، وهي عيب عند التلويح بوجودها، وهي عيب عند نزولها للأسواق، وهي عيب عند حملها للمستشفى. وهي عيب في كل حركاتها وسكناتها.
تعاني المرأة من قضايا كثيرة منها؛ العضل وزواج القاصرات، والإهانات اللفظية، والتعذيب الجسدي والنفسي. وهذه كلها تنتقص من آدميتها. فهناك من يمنع المرأة من الزواج، أو يكرهها على ذلك، وهو انتقاص لحقها في القبول أو الرفض. وهناك من يستغل صغيرات السن للمتاجرة بزواجهن دون أن يكن واعيات بهذه الممارسة. وهناك من يتعمد الإهانات اللفظية والجسدية لإكراه المرأة بقبول رأيه مهما كان فاسدا.
ما الذي يجعل الرجل وقد تعلم وعرف موقف الإسلام من المرأة يصر على هذه الصورة النمطية للمرأة؟ يلعب التكوين القبلي والعادات الاجتماعية وبعض الاجتهادات الفقهية، إضافة لإذعان المرأة واستسلامها دورا بالغ الخطورة في تكوين هذا الموقف عند الرجل. فالنزعة القبلية بما لها من عادات تضع المرأة في تكوين أدنى من الرجل. هناك من الرجال من لايزال يصر على قول أكرمكم الله عند استحضار المرأة اسما أو معنى. هذه ثقافة نتنة من مخلفات جاهلية العقول التي لم يحررها الدين.
الأمر لازال فيه سعة للتصحيح، ولكن ليس قبل الاعتراف بالخطأ. والخطأ في التعامل مع المرأة خطأ مزدوج، خطأ مؤسسي تتحمله الجهات المعنية بشؤون المرأة، وقد بدت ملامح تصحيح الوضع آخذة في التشكل منذ تم سن قانون بطاقة الأحوال للمرأة، وتدرج التطبيق حتى وصل ذروته الآن من حيث عدم قبول أي إجراء رسمي للمرأة إلا بحصولها على بطاقة، وهذا يشير إلى السلطة الاجتماعية التي تحد من ممارسة المرأة لحقوقها الطبيعية، ومنع الحصول على البطاقة هنا مجرد رمز لتغييب المرأة بحجج واهية.
أما الخطأ الثاني فهو مجتمعي، تركيبة المجتمع القائمة على ثقافة العيب التي لا أصل لها في الإسلام الذي حدد الأمور بحرمتها أو حليتها وما سوى ذلك تخرصات اجتماعية تسن في الدين ما ليس فيه. فما هو حرام بالقطع لا أحد يجادل فيه، وما هو حل من طيبات الحياة التي يحصرها البعض في الأطعمة فحسب، مع أن الأمر يتعدى ذلك إلى التعاملات الحياتية بأكملها..
فلا تجعلوا المرأة في ثقافتنا المحلية خارقة لنواميس الحياة، عند من لا يراها شيئا يطمسها، وعند من ينظر لجزئية التفوق عند بعضهن يدعي بكمال حضور المرأة من حيث إنها مسؤولة وطبيبة ومعلمة، هذا جيد، لكن المهم ما هي الظروف التي تعيش فيها غالبية النساء، وهنا يقوم القياس وتصح قراءة أحوال المرأة.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014 م

http://www.aleqt.com/2014/10/19/article_897280.html

المصدر: جريدة الوطن الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5726